

أ.د. علي الشبل | مسائل في الأضحية(3)

علي عبدالعزيز الشبل

وهذه الاضحية متى يبدأ وقتها؟ هل تذبح في يوم الوقفة؟ يوم التاسع؟ او قبله لا لا تذبح هذه الاضحية الا بعد انقضاء صلاة العيد.
فلو ذبحها يوم النحر بعد الفجر - 00:00:00

وقبل صلاة العيد فهي ليست اضحية وانما هي شاة لحم ففي صحيح الامام البخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من
استقبل قبلتنا وصلى صلاتنا واكل ذبيحتنا فهو المسلم - 00:00:20

ولما اخبره احد الصحابة انه ذبح اضحيته قبل الصلاة قال اعد بدلها وصارت قبل الصلاة وان نواها اضحية صارت شاة لحم ولم تقع
موقع الاضحية ولهذا اشتركت الاضاحي وهدايا المتمتعين والقيمن من الحجاج - 00:00:41

اشتركت في وقت الاضحية. فتبدأ من قدر انقضاء صلاة العيد في البلد الى غروب شمس اخر ايامه التشريق فصارت ايامها اربعة يوم
النحر يوم عيد الاضحى ويوم الحادي عشر اول ايام التشريق. ويوم الثاني عشر يوم الرؤوس. ويوم الثالث عشر ينتهي وقت -
00:01:09

ذبح الاضاحي ووقت ذبح الهدي بغروب شمس اخر ايام التشريق. يذبح ليلا ويذبح نهارا والافضل والسنة الا يطعم شيئا يوم العيد الا
من اضحيته اذا ذبحها. ولهذا كان نبينا صلى الله عليه وسلم - 00:01:37

في خير يومين وهما عزمك اهل الاسلام واهل الايمان عيد فطركم بعد صومكم وعيد الاضحى في حجكم يأتي عيد الاضحى بعد
اعظم موقف وهو موقف عرفة فاما عيد الفطر فكان النبي صلى الله عليه وسلم يؤخر صلاة العيد شيئا يسيرا. ليكون متسع لاجراج
الناس زكاة - 00:02:03

فطركم وكان يأكل ثمرات قبل ان يخرج. اما في عيد الاضحى فكان يبادر اليها صلى الله عليه وسلم. من حين ارتفاع الشمس ولا
يطعم قبلها حتى يأكل من ايه؟ من اضحيته - 00:02:34

عليه الصلاة والسلام ويستحب في الاضحية ايضا ان يذبحها بيده ان كان يعرف ذلك ان كان ما يعرف كما هو حال اكثر اهل الجيل فلا
يعذب البهيمة ولا يحرق في رقبته - 00:02:54

وقد قال صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان على كل شيء. فاذا قتلتم اي في الحدود وفي بالجهاد فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم
فاحسنوا الذبحة وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته. وفي الزكاة وهي في الغنم - 00:03:16

يستحب قطع اربعة اشياء. الوديجان وهما العرقان الناشئات من القلب الى الرأس. يشخبان في الدم في الدم شخوبا. اي ينفر منهما
الدم ثالث يقطع المرئ مجرى الطعام والرابع يقطع البلعوم مجرى النفس - 00:03:43

فان قطع واحدا منها فماتت الذبيحة من هذا صحت مع الكراهة لعموم قوله صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم. اي اراقه وذكر اسم الله
عليه فكلوا دل في مفهوم المخالفة ان ما لم ينهل الدم او لم يذكر اسم الله عليه فلا تأكله. فما مات صعقا - 00:04:14

او ضربا وهي الموقودة او تردت من شاقق او نطحها مثلها او سيارة صدمتها. او ماتت باكل السبع. فهذه محرمة علينا كما في اول
سورة المائدة وذكر اسم الله فاذا لم يذكر اسم الله ولو ناسيا - 00:04:42

ولم يذكره احد بجواره فانها لا تحل لان المقصود بالذبح الذبح على اسم الله. لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى من -
00:05:13